منهج ابن الحاج (أبي عبد الله محمد بن محمد العبدري)

في التلقي والاستدلال.

اعداد : باسم بن حسين بن حسن مشاط
الطالب بمرحلة الدكتوراه بجامعة الملك عبد العزيز

اصدار نوفمبر لسنة ٢٠١٩

شعبة النشر والخدمات المعلوماتية

.

إن الحمد لله نحمده و نستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله.

فإن الله فضل العلم ورفع قَدْرَه، فقال: «شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ» [١]، فقرن اسم العلماء باسم الملائكة كما قرن اسم الملائكة باسمه، وكما وجب الفضل للملائكة بما أكرمهم به، وجب كذلك الفضل للعلماء بما أكرمهم به من مثله، قال تعالى: «إِنَّمَا يَخْشَى اللهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ» [٢]

"فأبان أن خشيته إنما تكون بالعلم و قال: «قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ» [٣]، وقال لرسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ممتنًّا عليه: «وَأَنْزَلَ اللهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا» [٤]، وقال: «نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءَ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ» [٥]، يريد من أسلم بالعلم، وقال: «يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ» [٦] " [٧]

وقد فضل الله العلماء بفضل العلم "فبيان فضل العلم يستلزم بيان فضل العلماء، لأن العلم صفة قائمة بالعالم، فذكر بيان فضل الصفة يستلزم بيان فضل من هي قائمة به" [٨]

وقال ابن مسعود: مدح الله العلماء في هذه الآية «يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ» [٩]، والمعنى أنه: «يرفع الله الذين أوتوا العلم» على

---

(١) سورة آل عمران، آية: ١٨.

(٢) سورة فاطر، آية: ٢٨.

(٣) سورة الزمر، آية: ٩.

(٤) سورة النساء، آية: ١١٣.

(٥) سورة يوسف، آية: ٧٦.

(٦) سورة المجادلة، آية: ١١.

(٧) شعب الإيمان: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٠هـ ، ٢١٧/٣-٢١٨

(٨) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، دار إحياء التراث العربي، بيروت ٣/٢.

(٩) سورة المجادلة، آية: ١١.

الذين آمنوا ولم يؤتوا العلم (درجات)، أي: درجات في دينهم إذا فعلوا ما أمروا به" [1].

و لما كان لأبي عبد الله محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي المشهور بابن الحاج من شهرة ومكانة علمية كبيرة عند جمهور غفير من المسلمين في المغرب والمشرق فهو يُعد مرجعاً في معرفة البدع وإنكارها ، بل إن كثيرًا من العلماء نقل عنه [2] ، وخاصة من كتابه المسمى " المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على بعض البدع والعوائد التي انتحلت وبيان شناعتها وقبحها " [3]

فقد احببت أن أدلي بدلوي في بيان منهج الشيخ ابي عبد الله محمد بن محمد ابن الحاج ـ رحمه الله ـ في التلقي والاستدلال[4] ، كي يستنير به كل من ينتمي للعلم والدعوة في طريقه ، وينتبه الغافلون، ويصحوا أهل الأهواء المفتونون.

واقتضت طبيعة البحث تقسيمه الى مبحثين :

المبحث الأول: سيرة ابن الحاج ـ رحمه الله ـ .

المبحث الثاني: منهجا التلقي والاستدلال عند ابن الحاج ـ رحمه الله ـ.

فأقول مستعيناً بالله تعالى متوكلاً عليه، سائلاً الله ربَّ جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة أن يهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنه، إنه يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

المبحث الأول: سيرة ابن الحاج ـ رحمه الله ـ :

وسوف نتطرق ان شاء الله إلى التعريف بابن الحاج ـ رحمه الله ـ وذلك بذكر سيرة ابن الحاج ، وحياته العلمية وطلبه للعلم ، و مكانته العلمية ، وثناء العلماء عليه ، و مؤلفاته، ووفاته .

أولاً: حياة ابن الحاج: وتشمل: اسمه، و نسبه، ومولده، وكنيته ولقبه :

([1]) الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م، ٢٩٩/١٧.

([2]) فقد نقل ابن حجر عنه في فتح الباري شرح صحيح البخاري ، وكما نقل عنه القسطلاني ـ ـ رحمه الله ـ في إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري وغيرهم كثير لا يحصون .

([3]) وقد طبع الكتاب في اربع مجلدات اخرجه مطبعة التراث بالقاهرة وبدون طبعة او تاريخ وهذه الطبعة المعتمدة في البحث ، وكما طبع في اربع مجلدات بمطبعة دار الفكرعام١٤٠١هـ - ١٩٨١م ، وطبع في مجلدين بمطبعة المكتبة العصرية ، بيروت ، ٢٠١٣ م،١٤٣٤هـ.

([4]) هذا البحث مستل من رسالتي للدكتوراه (آراء ابن الحاج العقدية عرض ومناقشة في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة)

اسمه: هو محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي، المعروف بابن الحاج [١].

نسبه: (العبدري) [٢]، نسبة إلى بني عبد الدار بن قصي بن كلاب ، وهي نسب عائلته ويمكن أن تكون عائلته إحدى العوائل التي هاجرت أو استقرت في فاس أثناء الفتوحات الإسلامية.

(الفاسي) [٣] نسبة لمدينة فاس التي ولد فيها.

(المغربي) [٤] نسبة للمغرب التي بها مدينة فاس.

(المالكي) [٥] نسبة لمذهبه الفقهي، وهو مذهب الإمام مالك السائد في بلاد المغرب العربي.

مولدُه: لم تشر المصادر إلى تاريخ ولادته، ولكنها اتفقت على تاريخ وفاته؛ فقد ذكرتْ أنَّه تُوُفِّي في سنة ٧٣٧هـ ، وأشارت إلى أنَّه بلغ الثمانين أو جاوزه، فيمكن أنْ يكون [٦] مولده سنة ٦٥٧هـ تقريبًا، أي في أواسط القرن السابع الهجري، وهو ما ذهب إليه مؤلف كتاب ذيل التقييد، ويرجِّحه الباحث [٧].

ولد ابن الحاج في مدينة فاس ببلاد المغرب [٨]، ونشأ بها، وتلقَّى تعليمه بها [١].

---

(١) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن محمد العسقلاني، تحقيق محمد عبد المعيد ضان ، مجلس دائرة المعارف، حيدر آباد، الهند، ط ٢، ١٣٩٢هـ، ٥٠٧/٥. انظر : الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون، تحقيق محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، ٣٢١/٢.

(٢) نسب قريش، أبو عبدالله مصعب بن عبدالله بن ثابت الزبيدي، تحقيق ليفي بروفستال، ط٣، دار العارف القاهرة، ص ٢٥٠.

(٣) الدرر الكامنة ٥٠٧/٥، انظر: الديباج المذهب ٣٣١/٢، وذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد: محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي، تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ،٢٥٨/١.

(٤) الأعلام : خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي ،دار العلم للملايين،ط١٥، ٢٠٠٢ م ، ٣٥/٧ .

(٥) الأعلام ٣٥/٧.

(٦) الديباج المذهب ٣٢١/٢، انظر، معجم المؤلفين: عمر بن رضا بن محمد راغب كحاله، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٨٤/١١.

(٧) ذيل التقييد ٢٥٨/١ .

(٨) فَاسُ: بالسين المهملة، بلفظ فاس النجّار: مدينة مشهورة كبيرة على برّ المغرب من بلاد البربر، وهي حاضرة البحر وأجلّ مدنه قبل أن تختطّ مرّاكش، وقد نسب إليها جماعة من أهل العلم، منهم: أبو عمر عمران بن موسى بن عيسى بن نجح الفاسي فقيه أهل القيروان في وقته. (

و **كنية ابن الحاج ولقبه:** كُنِيَ ابنُ الحاج بأبي عبد الله [٢]، ويمكن أن تكون هذه الكنية باسم ولده عبدالله.

ولقِّب بـ (ابن الحاج) [٣]؛ إذْ عُرِفَ به واشتهر، ولم تبين المصادر سبب تسميته بهذا اللقب، ولكنَّ بعض الأسر العلمية في المغرب العربيِّ قد عرفت بـ (ابن الحاج).

ثانياً: حياة ابن الحاج العلمية وطلبه للعلم:

لم تذكر كتب السير والتراجم شيئًا عن بداية حياته الأولى، ولم تذكر شيئًا عن أسرته، حيث إن هذا الأمر طبيعي يحصل في تراجم الأعلام؛ حيث إنهم لم يشتهروا في بداية حياتهم، وكل ما ذكرتْه المصادر أنه تلقى تعليمه بمدينته فاس؛ حيث كانت عاصمة الثقافة الإسلامية، وقد تميّزتْ مدينة فاس في تلك الفترة بازدهار الحركة العلمية؛ فقد كانت تضم جامع القرويين، الذي انشأته أم البنين فاطمة بنت محمد بن عبدالله الفهرية القيروانية [٤]، كما كانت فاس تضم كثيرًا من المدارس العلمية [٥] التي استفاد منها كثير من العلماء [٦].

ثم قدم ابن الحاج ـ رحمه الله ـ الديار المصرية، ثُمَّ قصدَ الحجازَ للحج، ولم تذكر كذلك المصادر التاريخية تاريخ قدومه مصر.

وقد تلقى ابن الحاج ـ رحمه الله ـ العلم فسمع الموطأ على أيدي علماء مصر، ولازم علماءها حتى أصبح أحد علمائها [٧] ومحدثيها وأحد المشايخ المشهورين بالخير والزهد والصلاح [١].

معجم البلدان: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٩٩٥م، ٢٣٠/٤-٢٣١) بتصرف.

([١]) الديباج المذهب ٣٢١/٢، ذيل التقييد ٢٥٨/١.

([٢]) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة، مكتبة المثنى، بغداد، ١٩٤١م، ١٦٤٣/٢، معجم المؤلفين ٢٨٤/١١.

([٣]) الدرر الكامنة ٥٠٧/٥، الديباج المذهب ٣٢١/٢ ، ذيل التقييد ٢٥٨/١، معجم المؤلفين ٢٨٤/١١.

([٤]) انظر : الأعلام ٥/ ١٣٢.

([٥]) انظر : موجز دائرة المعارف الإسلامية: تحرير: م. ت. هوتسما، ت. و. أرنولد، ر. باسيت، ر. هارتمان، مركز الشارقة للإبداع الفكري، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، ٧٧٠١/٢٥).

([٦]) انظر : شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: محمد بن محمد مخلوف، دار ابن حزم، مركز التراث المغربي، المغرب، ٢٠١٠م، ٣٣٣/١- ٣٣٤.

([٧]) الدرر الكامنة ٥٠٧/٥.

ويرجّحُ الباحث أن ابن الحاج ـ رحمه الله ـ دخل مصر بعد أن تعلم في بلده فاس الذي ولد فيها فدرس على علمائها فترة ازدهار الحركة العلمية في فاس [٢] فقد ذكر أسماء العلماء الذين أخذ عنهم العلوم الشرعية وتتلمذ عليهم. وسوف نذكر تراجمهم عند ذكر شيوخ ابن الحاج.

ثمَّ اتجه ابن الحاج ـ رحمه الله ـ إلى مصر عند ازدهار الحياة العلمية فيها في تلك الفترة واستقرارها السياسي، بعدَ ما آلَ إليه الحال في فاس بالمغرب؛ إذ اضطربت أحوالها السياسية ولم تستقرَّ وتغيّرت [٣]. "فقد كانت مصر على وجه الخصوص محورًا لنشاط علمي كبير وذلك لعدة أسباب منها: ما أصاب المسلمين في القرن السابع الهجري من كوارث على أيدي المغول في العراق والشام وعلى أيدي المسيحيين في الأندلس فكان من حظ مصر التي ظلت بمنجاة من مثل تلك المصائب أن تعدو هي المجال الوحيد للنشاط الفكري والثقافي والفني كما أن إحياء الخلافة العباسية في مصر على أيدي المماليك هيأ القاهرة لأن ترث بغداد وتصبح مركزاً للنشاط العلمي والديني في العالم الإسلامي" [٤].

يقول السيوطي [٥] : "واعلم أَنَّ مصر من حين صارت دار الخلافة وعظم أمرها، وكثرت شعائر الإسلام فيها، وعلت فيها السنة، وعفت منها البدعة، صارت محل سكن العلماء ومحط رحال الفضلاء" [١].

---

(١) الديباج المذهب ٣٢١/٢.

(٢) انظر : الحضارة الإسلامية أسسها ووسائلها وصور من تطبيقات المسلمين لها ولمحات من تأثيرها في سائر الأمم: عبد الرحمن بن حسن حَبَنَّكَة الميداني الدمشقي، دار القلم- دمشق، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م، ص ٦٠٨.

(٣) انظر : دولة الإسلام في الأندلس: محمد عبد الله عنان المؤرخ المصري، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٢، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، ٤/ ٤٣٥. وللاستزادة انظر: تاريخ الجزائر في القديم والحديث: مبارك بن محمد الميلي الجزائري، المؤسسة الوطنيّة للكتاب بالجزائر، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م،٤١٩/٢-٤٢٠، وانبعاث الإسلام في الأندلس: علي بن محمد المنتصر بالله الكتاني، دار الكتب العلمية - بيروت – لبنان، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، ص ٣٩، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى: شهاب الدين أبو العباس احمد بن خالد بن محمد السلاوي الناصري الدرعي الجعفري، تحقيق: جعفر الناصري و محمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء.، ٥/ ١٤ -٢٠.

(٤) المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك: سعيد عبدالفتاح عاشور، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٢م، ص ١٤١.

(٥) الحافظ جلال الدّين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين أبي بكر بن عثمان بن محمد بن خضر بن أيوب بن محمد بن الشيخ همام الدّين الخضيري السّيوطي الشافعي ولد في رجب سنة تسع وأربعين وثمانمائة، وقد ذكر تلميذه الداوودي في ترجمته أسماء شيوخه إجازة وقراءة وسماعا فبلغ عدّتهم إحدى وخمسين نفسًا. واستقصى أيضا مؤلفاته الحافلة الكثيرة الكاملة الجامعة النّافعة المتقنة المحرّرة المعتمدة المعتبرة، فنافت عدتها على خمسمائة مؤلّف، مات في سحر ليلة الجمعة تاسع عشر جمادى الأولى من سنة إحدى عشرة وتسعمائة من الهجرة، ودفن

- **رحلته في طلب العلم**:

لم تذكر المصادر التي اطلعت عليها في سيرة ابن الحاج ـ رحمه الله ـ سوى ما ذكر سلفًا في انتقاله إلى مصر وتلقيه العلم هناك، والذي يظهر لي أنها هاجر إلى مصر للاستقرار بها وليس لطلب العلم وأخذه عن العلماء بها؛ لأنه لو كان ذهابه إلى مصر رحلة في طلب العلم لعاد إلى بلده المغرب ـ كما هي عادة العلماء في رحلاتهم لطلب العلم ـ ولكنه لم يعد ـ رحمه الله ـ مع ذهابه إلى مكة للحج [٢] وإلى بيت المقدس [٣] وعودته الى مصر.

- **شيوخه**:

مع قلة ما ذُكِرَ في حياة ابن الحاج غير أنَّه ذكر ـ رحمه الله ـ و ذكرت بعض المصادر بعض أسماء شيوخه الذين أخذ عنهم العلم وتتلمذ عليهم ، ولكن لم يذكر أين التقى بهم هل في مصر أو في المغرب مسقط رأسه؟ فقد صمتتْ عن الإفصاح عن ذلك.

ومن أبرز شيوخه الذين تلقَّى عنهم:

١. الحافظ تقي الدين أبو القاسم، عبيد بن محمد بن عباس الأسعردي ـ رحمه الله ـ [٤].

٢. أبو محمد عبدالله بن سعد بن سعيد بن أبي جمرة الأزدي الأندلسي المالكي ـ رحمه الله ـ [٥].

٣. أبو إسحاق إبراهيم بن يخلف بن عبدالسلام التنسي المطماطي ـ رحمه الله ـ [١].

في حوش قوصون خارج باب القرافة. (الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: شمس الدين أبو الخير محمد السخاوي، دار مكتبة الحياة، بيروت ٧٢/١١، معجم المؤلفين ١٢٨/٥).

([١]) حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م، ٢/ ٩٤.

([٢]) انظر المدخل لابن الحاج ٢٠٢/٤.

([٣]) انظر المدخل لابن الحاج ٢٤٦/٤.

([٤]) انظر : حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ٣٥٦/١). للاستزادة انظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير والأعلام: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣م، ٧٥٢/١٥، والوفيات: تقي الدين محمد بن هجرس بن رافع السلامي، تحقيق: صالح مهدي عباس، وبشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت، ١٤٠٢هـ ، ٥٠١/١).

([٥]) انظر : قلائد الجمان في فرائد شعراء هذا الزمان، المشهور بـ «عقود الجمان في شعراء هذا الزمان»: كمال الدين أبو البركات المبارك بن الشعار الموصلي، تحقيق: كامل سلمان الجبوري، دار الكتب العلمية بيروت، ٢٠٠٥ م، ٢١٤/٥. الأعلام ٨٩/٤، معجم المؤلفين ٥٧/٦.

٤. أبو محمد عبدالله بن محمد بن عبدالملك المرجاني ـ رحمه الله ـ [٢].

وهو من الشيوخ الذين كان لهم أثرٌ بالغٌ في حياة ابن الحاج ـ رحمه الله ـ فقد ذكره في كتابه المدخل كثيرًا. ويظهر أن ابن الحاج تأثر به في التصوف، وقد التقى به في مصر.

- **تلاميذه:**

كان ابن الحاج ـ رحمه الله ـ أحد علماء المذهب المالكي وفقهائه المعروفين في زمنه، وكان ـ رحمه الله ـ من محدِّثي مصر، وعالمًا مشاركًا في بعض العلوم، اشتهر بمصرَ بعلمه، وكان مشهودًا له بالخير والصلاح والزهد [٣]، وقد تتلمذ عليه جماعةٌ من طلَّاب العلمِ ومُريديه، من أبرزهم:

١. أبو محمد عبدالله بن محمد بن سليمان المنوفي [٤].

٢. خليل بن إسحاق بن موسى المالكي المعروف بالجندي، وأحيانًا بضياء الدين أبي المودة، مؤلف كتاب مختصر خليل، والتوضيح شرح مختصر ابن الحاجب، ومخدرات الفهوم [٥].

٣. شمس الدين أبو عبدالله محمد ضرغام البكري بن بكر الحنفي المصري [١].

---

(١) انظر: نيل الابتهاج بتطريز الديباج: أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه الحاج أحمد بن عمر بن محمد التكروري التنبكتي السوداني، أبو العباس، دار الكاتب، طرابلس – ليبيا، ٢٠٠٠ م، ١/ ٣٨، مُعجَمُ أعلام الجزائِر - مِن صَدر الإسلام حَتّى العَصر الحَاضِر: عادل نويهض ، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، ص٨٤ ، معجم المؤلفين ١٢٨/١.

(٢) انظر: قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر أبو محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد بن علي بامخرمة، الهِجراني الحضرمي الشافعي، دار المنهاج – جدة، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م،٤٧٧/٥، الوافي بالوفيات٣٢٠/١٧، أعيان العصر واعوان النصر ٧١٩/٢.

(٣) حسن المحاضرة ٥٢٥/١، شجرة النور ٢٩٤/١، وانظر: المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي: جمال الدين، يوسف بن تغري بردي بن عبدالله الظاهري، تحقيق محمد محمد أمين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٩٠/٧.

(٤) انظر : الدرر الكامنة ٣١٤/٢، وشجرة النور ٢٩٤/١ .

(٥) انظر : الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة٢٠٧/٢، والأعلام ٣١٥/٢، ومعجم المؤلفين ١١٣/٤ .

٤. أبو الحسن علي بن محمد[٢] ابن المهذاني [٦].

٥. أبو جعفر عمر بن عمر بن محمد [٣] الدمنهوري [٤].

٦. محمد بن أحمد بن علي بن عبد الرحمن الحجازي [٥] ثم المصري الرفاء الشيخ شمس الدين [٦].

٧. تقي الدين محمد بن رافع بن هجرس السلامى [٧] مؤلف كتاب الوفيات [٨].

ثالثًا: مكانة ابن الحاج العلمية وثناء العلماء عليه:

لقد كان ابن الحاج أحد العلماء والفقهاء على مذهب الإمام مالك، وكان عابدًا زاهدًا صالحًا، وقد أثنى عليه كثير من العلماء، منهم:

---

[١] انظر : انظر: الدرر الكامنة ٧٢/٥، الجواهر والدر ٢١١/١، وإنباء الغمر بإنباء العمر: أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق حسن حبشي لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر ، ١٣٨٩هـ، ٨٦/٤.

[٢] لم أقف على ترجمته.

[٦] لم أقف على ترجمته.

[٣] لم أقف على ترجمته.

[٤] ذيل التقييد ٢٥٨/١، والوفيات لابن رافع ١٥٥/١.

[٥] انظر : الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م ، ٢١١/١).

[٦] الجواهر والدرر ٢١١/١، والدرر الكامنة ٧٣/٥، وذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد: محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي، تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ، ٥٦/١.

[٧] انظر: (الرد الوافر : محمد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٣هـ ، ٤٣/١، والسلوك لمعرفة دول الملوك: أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ٣٥٦/٤، والأعلام ١٣٤/٦).

[٨] الوفيات لابن رافع ١٥٥/١.

أ. السيوطي ـ رحمه الله ـ إذْ قال عن ابن الحاج ـ رحمه الله ـ : "أحد العلماء المشهورين بالزهد والصلاح وكان فقيهاً عارفاً بمذهب مالك" [١].

ب. الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ [٢] فيقول عنه: "صار ملحوظاً بالمشيخة والجلالة بمصر"، ويقول عن كتابه (المدخل): "وجمع كتابًا سمَّاه (المدخل) كثير الفوائد كشف فيه عن معايب وبدع يفعلها الناس ويتساهلون فيها وأكثرها مما ينكر وبعضها مما يحتمل" [٣].

ت. ابن الملقّن ـ رحمه الله ـ [٤] قال عنه: "كان متزهداً متعبِّدًا" [٥].

ث. وقال عنه تلميذه ابن رافع ـ رحمه الله ـ : "كان أحد المشايخ المشهورين بالصلاح" [٦].

ج. وقال عنه ابن فرحون ـ رحمه الله ـ [٧] كان: "من عباد الله الصالحين العلماء العابدين ... وهو أحد المشايخ المشهورين بالزهد والخير والصلاح" [٨].

ح. وقال عنه الثعالبي ـ رحمه الله ـ [٩] : "الإمام العلم الشهير بالزهد والوقوف مع السنة وإمامًا في الفقه" [١].

---

[١] حسن المحاضرة ٤٥٩/١.

[٢] انظر: (البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع : محمد بن علي بن محمد بن عبد عبد الله الشوكاني اليمني ، دار المعرفة – بيروت، ٨٧/١، وإيضاح المكنون ذيل كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبدالله القسطنطيني الرومي الحنفي، دار الكتب العلمية، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٢م، بيروت، ١٣/٣.

[٣] الدرر الكامنة ٥٠٧/٥.

[٤] انظر: معجم المؤلفين ٢٩٧/٧، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت، ١٤٠٠ – ١٩٨٠م، ٦٥/١).

[٥] طبقات الأولياء : ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، تحقيق نور الدين شريبة، مكتبة الخانجي، بالقاهرة، ط٢، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ص٤٧٠.

[٦] انظر: الدرر الكامنة ١/ ٤٨، ومعجم المؤلفين ١/ ٤٨.

[٧] وفيات الشيوخ ١٥٤/١.

[٨] الديباج المذهب ٣٢٢/٢.

[٩] انظر: معجم المؤلفين ١٩٢/٥، ومعجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»: عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، ط٣، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨م، ٥١٨/٢، للاستزادة انظر الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة «من القرن الأول إلى المعاصرين مع دراسة لعقائدهم وشيء من

خ. ووسمَه الإمام الألباني ـ رحمه الله ـ [٢] بالعلَّامة [٣].

و يعدُّ ابن الحاج ـ رحمه الله ـ مصدرًا مهمًّا من مصادر معرفة مفردات البدع والإنكار عليها، وخاصةً وأن كتابه (المدخل) اشتهر في ذلك، حيث أوضح في هذا الكتاب كثيرًا من البدع المنتشرة في عصره، وقد اقتبس من كتابه (المدخل) كثيرٌ من العلماء، وخاصةً فقهاء المالكية سواءً في المسائل الفقهية أو أحكام البدع والمنكرات.

ومع تبوُّء ابن الحاج ـ رحمه الله ـ هذه المكانة العلمية فلم يخل ـ رحمه الله ـ من زلات وقع فيها؛ إذ الكمالُ عزيزٌ، و كان لبعض العلماء رأيٌ خاص في ابن الحاج ـ غفر الله له ـ نتيجة هذه الزلات[٤].

ونحن وإن أحسنَّا الظنَّ بابن الحاج ـ رحمه الله ـ في بداية حديثنا عنه فإنَّا نقول: لعله داخل في ضمن المجتهدين الذين عناهم شيخ الاسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ بقوله: "وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة ولا يعلمون أنه بدعة، إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة، وإما لآيات فهموا منها ما لم يرد منها، وإما لرأي رأوه وفي المسألة نصوص لم تبلغهم، وإذا اتقى الرجل ربه ما استطاع دخل في قوله: «ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا»، وفي الصحيح أن الله قال: قد فعلت" [٥].

رابعاً: مؤلفات ابن الحاج:

خلال رحلة ابن الحاج ـ رحمه الله ـ العلمية بين طالبٍ للعلم ومعلمٍ وقاضٍ وآمرٍ بالمعروف وناهٍ عن المنكر فقد أتحف المكتبة الإسلامية بعددٍ من المؤلفات أشارتْ إليها المصادر التاريخية، منها ما هو مطبوع وغالبها مخطوط، وبعض المصادر نسبت إليه بعضَها ماليسَ له.

و من أبرز مؤلفاته:

طرائفهم»: جمع وإعداد: وليد بن أحمد الحسين الزبيري وآخرون، مجلة الحكمة، مانشستر - بريطانيا، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م).

(١) الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي: محمد بن الحسن بن العربيّ بن محمد الحجوي الثعالبي الجعفري الفاسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م، ٢٨١/٢.

(٢) انظر : (ترجمة موجزة لفضيلة المحدث الشيخ أبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني وأضواء على حياته: الدكتور عاصم عبد الله القريوتي، دار المدني، جدة).

[٣] صلاة العيدين في المصلى هي السنة: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤٠٦هـ /١٩٨٦م، ص ٣٤.

(٤) انظر : حجة النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٣٨. و سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، الألباني، محمد ناصر الدين، دار المعارف، الرياض، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢م، ٦٥٣/٣. و جهود علماء الحنفية في إبطال عقيدة القبورية ١٨٢٠/٣.

(٥) مجموع الفتاوى ١٩١/١٩. وانظر : مجموع الفتاوى ٦٩/٣٥.

١. كتاب المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على بعض البدع والعوائد التي انتحلت وبيان شناعتها وقبحها [١]، وهو مطبوع طبعات عدة؛ فقد طبعته دار التراث، ولم يذكر فيها رقم الطبعة أو تاريخها، وطبعته كذلك دار الفكر سنة ١٤٠١هـ، وطبعته المكتبة العصرية في ١٤٣٤هـ.

وكتاب المدخل هو أشهر كتبه، وهو مصدر شهرة ابن الحاج، و يُعد كتاب (المدخل) واحدًا من كتب الفقه المالكي، ومن الكتب الشاملة ، فقد وصف ابن الحاج في كتاب (المدخل) الحياة الاجتماعية والاقتصادية والعلمية في مصر، ونقل جملة غير قليلة من البدع الشرعية والمخالفات الاجتماعية التي كانت شائعة في عصره، مبيّنًا الحكم الشرعي فيها وحذَّر منها، واستنكر كثيرًا مما يفعله المتصوفة، ولكن مع موقف ابن الحاج ـ رحمه الله ـ من البدع ودعوته إلى اتباع الكتاب والسنة وإنكاره كثيرًا من أفعال الصوفية الغلاة غيرَ أنه أجاز بعض البدع المنكرة، كالتوسل بالأولياء، وطلب تفريج الكربات منهم عند زيارة القبور، وتعطيل بعض صفات الله تعالى [٢].

٢. الأزهار الطيبة النشر، ذكره مؤلف الأعلام، ومؤلف معجم المؤلفين [٣].

٣. شموس الأنوار وكنوز الأسرار في علم الحروف وماهيته، ذكره مؤلف كتاب الأعلام، وهو مخطوط في الفلك.

٤. مناسك أبي عبدالله ابن الحاج، ذكره صاحب كشف الظنون ولم يذكر اسم صاحب المنسك كاملاً [٤].

٥. شرح منظومة في الحكمة مخطوطة، ذُكِرَ في فهرس مكتبة دار الكتب الوطنية بتونس الرقم التسلسلي ١٣٩٠.

٦. رسالة في الكيمياء في التنجيم، ذُكِرَ في فهرس المكتبة الأزهرية بمصر القاهرة رقم الحفظ ٤٥٦٠٢.

٧. الرحلة في التاريخ والأدب، وهو مخطوط في خزانة القرويين رقم المخطوط ٥٦٧.

خامساً : وفاته:

---

(١) انظر: ذيل التقييد ٢٥٨/١، والدرر الكامنة ٥٠٧/٥، وحسن المحاضرة ٤٥٩/١، ومعجم المؤلفين ٢٨٤/١١، ومعجم المطبوعات سركيس، يوسف بن إليان، مطبعة سركيس، مصر، ١٣٤٦هـ، ٧٠/١. الديباج المذهب ٣٢٧. كشف الظنون ١٦٤٢/٢.

(٢) انظر: المدخل لابن الحاج ٢٥٥/١ ، ٢٥٦/١ -٢٦٠ و ٢٤٧/٤

(٣) الأعلام للزركلي ١٧١/٦، ومعجم المؤلفين ٢٨٤/١١ .

(٤) كشف الظنون ١٨٣٠/٢.

اتفقت المصادر التي اطلعت عليها أن وفاة ابن الحاج ـ رحمه الله ـ كانت في القاهرة سنة ٧٣٧ هـ في شهر جمادى الأولى يوم عشرون وقد بلغ الثمانين سنة أو جاوزها وقد كف بصره في آخر حياته وأقعد ودفن بالقرافة [١].

المبحث الثاني: منهجا التلقي والاستدلال عند ابن الحاج في كتبه:

إن من نعم الله على هذه الأمة أن أكمل لها دينها، فقال الله تعالى: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا» [٢]، وجاء في الصحيحين من حديث طارق بن شهاب قال: عن عمر بن الخطاب، أن رجلًا، من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين، آية في كتابكم تقرءونها، لو علينا معشر اليهود نزلت، لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا. قال: أي آية؟ قال: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا»، قال عمر: "قد عرفنا ذلك اليوم، والمكان الذي نزلت فيه على النبي صلى الله عليه وسلم، وهو قائم بعرفة يوم جمعة" [٣].

فقوله تعالى: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» أن الإكمال شمل الدين كله العقيدة والشريعة، والدين اكتمل بإكمال وسائل الإثبات، وهي القرآن والسنة والإجماع الذي نقله الصحابة، وكل وسيلة غيرها ظاهرة البطلان.

يقول الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ: "أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وترك البدع وكل بدعة ضلالة" [٤].

فمن خرج عن ذلك خرج من السنة إلى البدعة ومن المحجة البيضاء التي ليلها كنهارها، وما قُبِضَ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا وقد ترك الأمة على المحجة البيضاء؛ حيث قال: "قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ، لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ، وَمَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ ضَلَالَةٌ" [٥].

---

(١) الدرر الكامنة ٥٠٧/٥. وانظر: شجرة النور الزكية ص ٢١٨، وفهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات: عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ط ٢، ١٩٨٢م، ١١٩/١.

(٢) سورة المائدة، آية: ٣.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب زيادة الايمان ونقصانه برقم ٤٥، وأخرجه مسلم في كتاب التفسير، برقم ٣٠١٧.

(٤) أصول السنة :الشيباني، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال، دار المنار، السعودية، ١٤١١هـ، ص١٥.

(٥) رواه أحمد في مسنده من حديث العرباض بن سارية برقم ١٧١٤٢، و الترمذي في سننه، كتاب العلم، باب ما جاء في أخذ السنة واجتناب البدعة، برقم ٢٦٧٦، والحاكم في مستدركه، كتاب العلم، من حديث عبد الله ابن مسعود برقم ٣٣١، وابن ماجه في سننه، كتاب المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين، برقم ٤٣.

وسار سلفنا الصالح من الصحابة والتابعين ومن سلك نهجهم على نهج نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، وقد أمرنا الله أن نتبع سبيل المؤمنين، وحذَّر من اتباع السبل التي تفرق المسلمين بقول الله عزوجل: «وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ» [١]

فأهل السنة يؤمنون بأن مصادر التشريع هي القرآن والسنة والإجماع.

وقد أجمع العلماء أن القرآن هو كلام الله المنزل على نبيه محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، المعجز بلفظه، المتعبد بتلاوته، المنقول بالتواتر، المكتوب في المصاحف من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة الناس [٢].

كما أجمع علماء الحديث في مجمل أقوالهم على أن السنة هي كل ما أثر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية، وبعض علماء الحديث يدخل سيرته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل البعثة وبعدها، ووافقهم علماء الأصول فيما يتعلق بالأحكام فقالوا: السنة هي ما أثر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قول أو فعل أو تقرير.

ويطلق كثير من أهل العلم كلمة (السُّنَّة) في مقابل البدعة، فيقال: فلان على سنَّةٍ وفلان على بدعة: إذا عمل خلافه، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: "إذا قيل عن رجل إنه صاحب سنة فالمقصود به أنه على ما كان عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصحابته الكرام رضوان الله عليهم من أمور الدين قولًا وعملاً واعتقادًا" [٣]، و يقول ابن الصلاح ـ رحمه الله ـ: "السنة هاهنا ضد البدعة، وقد يكون الإنسان من أهل الحديث وهو مبتدع، ومالك جمع بين السنتين فكان عالمًا بالسنة، أي الحديث ومعتقدًا للسنة، أي كان مذهبه مذهب أهل الحق من غير بدعة" [٤].

وقد كان السلف الصالح يطلقون اسم السنة على الاعتقاد الصحيح، ومن خالف الاعتقاد الصحيح لا يطلقون عليه إنه من أهل السنة، وقد سئل الإمام مالك

---

(١) سورة الأنعام، آية: ١٥٣.

(٢) المدخل لدراسة القرآن الكريم : محمد بن محمد بن سويلم، أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ١٤٢٣هـ، ص٢١.

(٣) مجموع الفتاوى ٣٠٦/١٩.

(٤) فتاوى ابن الصلاح : عثمان بن عبدالرحمن أبو عمرو تقي الدين ابن الصلاح ، تحقيق موفق عبدالله عبدالقادر، مكتبة العلوم والحكم ، بيروت ، ١٤٠٧هـ، ص٢١٣.

بن أنس ـ رحمه الله ـ: مَنْ أهلُ السنَّةِ؟ فقال: "أهل السنة الذين ليس لهم لقب يعرفون به، لا جهمي ولا قدري ولا رافضي" [١].

وقد أجمع فقهاء المسلمين من زمن الصحابة إلى زمننا هذا إلا من شذ من الطوائف الشاذة، مثل الشيعة، على الاحتجاج بالسنة وأنها المصدر الثاني للدين بعد القرآن الكريم، فيجب اتباعها وتحرم مخالفتها لتواتر الأدلة على وجوب طاعة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنه معصوم من الخطأ، قال الله عزوجل: «قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ» [٢]، ويقول أيضًا: «يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ آية لْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا» [٣]، وقال: «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا» [٤]، والآيات في ذلك كثيرة.

فإذا كان الحال على هذا في حياة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإنه أيضًا تجب طاعته واتباع سنته بعد وفاته لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حث المسلمين على أن يطيعوه ويتبعوه بعد وفاته تمسكًا بالكتاب والسنة وسيرًا على هديهما، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ، لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ" [٥].

"فكما وجب على الصحابة بنص القرآن اتباع الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وطاعته في حياته وبعد مماته كما في الحديث السابق، أوجب على من بعدهم من المسلمين اتباع سنته صلى الله عليه وسلم بعد وفاته، لأن النصوص التي أوجبت طاعته عامة لم تقيد ذلك بزمن حياته ولا بصحابته دون غيرهم ولأن العلة جامعة بينهم وبين من بعدهم وهي أنهم اتباع الرسول أمر الله باتباعه وطاعته، لهذا كله تلقى الصحابة السنة النبوية وبلغوها إلى من بعدهم" [٦].

فقد تمسك الصحابة والتابعون بسنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد وفاته استجابة لأمر الله عزوجل: «وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ

---

[١] الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم : أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ص٣٥.

[٢] سورة آل عمران، آية: ٣٢.

[٣] سورة النساء، آية: ١٣٦.

[٤] سورة النساء، آية: ٥٩.

[٥] أخرجه مالك في الموطأ ، كتاب القدر ، باب النهي عن القول بالقدر ٨٩٩/٢ ، والحاكم في المستدرك ، كتاب العلم برقم ٣١٩.

[٦] السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثره في حفظ السنة: أحمد بن عمر بن إبراهيم هاشم ،مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة ، ص ١٤.

فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ» [١]، وطاعةً لرسوله صلى الله عليه وسلم: "عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي".

وقد نهج الصحابة والتابعون طرقًا للمحافظة على سنته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، منها احتياطهم في رواية الحديث خشية وقوع الخطأ، وتسرب بعض التحريف، بل اشتهر عن عمر بن الخطاب بشدة إنكاره على من يكثر الحديث.

والتزم الصحابة هذا المنهج القويم فلم يَرْوُوْا الأحاديث إلا حين الحاجة، فقد شدد عمر ـ رضي الله عنه ـ في رواية الحديث، فحمل الناس على التثبت مما يسمعون، فكان له الفضل الكبير في صيانة الحديث من الشوائب، يقول أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ: عندما سأله أبو سلمة: أكُنْتَ تحدِّثُ في زمان عمر هكذا؟ فقال: "لوكنت أحدث في زمان عمر مثل ما أحدِّثكم لضربني بمخفقته" وفي رواية: "لقد حدثتكم بأحاديث لوجدت بها في زمن عمر لضربني بالدرة" [٢].

وقد التزم جمهور الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ في الخلافة الراشدة بمنهج عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ، فيقول ابن مسعود: "ليس العلم بكثرة الحديث ولكن العلم الخشية" [٣].

ثم جاء عصر التابعين واستمر الحال في الحفاظ على السنة وخاصة بعد فتنة عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ؛ حيث ظهرت الفرق والبدع، وانتسب إلى الإسلام ضعيفو الإيمان فأباحوا لأنفسهم الكذب على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نصرة لبدعتهم، فقام التابعون بكشف حديث هؤلاء المنتسبين، والتحذير منهم، وعظمت جهودهم في الاهتمام بدراسة الرجال رواة الحديث، واهتموا بالإسناد؛ لأنَّه من الدِّين، وعُنُوا بالسماع والحفظ والتثبت في الرواية ونقد المتن.

ثم في القرن الثاني وبداية الثالث بدأ تأليف المسانيد، وكتب الرُّوَاة، وعلم علل الحديث [٤] وأخذ العلماء الاهتمام بالسنة حتى العصر الحالي.

وعند ظهور الفرق المبتدعة ظهرت جمعٌ من العلماء همُّهم الدفاع عن السنة، وبيان منهج العقيدة الذي كان عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه رضوان الله عليهم ومن بعدهم من القرون المفضلة فأطلق عليهم أهل السنة والجماعة، وقد ألَّفوا كُتُبًا باسم السنة لبيان أصول الدين ومسائل الاعتقاد، مثل كتاب السنة للإمام أحمد،

---

(١) سورة المائدة، آية: ٩٢.

(٢) تذكرة الحفاظ : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، ١٢/١.

(٣) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي ، دار الكتاب العربي، ط ٣، ١٤٠٢هـ. ١٤٣/١.

(٤) منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر: فريد، عبدالباسط، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، مصر، ص٢١٦-٢٢٥ (بتصرف).

وصريح السنة لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، والسنة لابن أبي عاصم الضحاك، وكتاب شرح أصول الاعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي.

وعرَّف العلماء السنة بأنها: "الطريقة التي كان عليها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه قبل ظهور البدع والمقالات" [١].

أما الإجماع فهو المصدر الثالث من مصادر الشريعة، وعرَّفه العلماء بأنه: "اتفاق مجتهدي هذه الأمة بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على حكم شرعي" [٢].

"فالإجماع يكون باتفاق المجتهدين الذين استوفوا شروط الاجتهاد [٣]، فلا عبرة باتفاق غير المجتهدين كالمفكرين أو عامة الناس ممن لم يستوفِ شروط الاجتهاد، وكذا لا عبرة للاجتهاد إن كان من بعض المجتهدين أو مجتهدي غير أمة محمد صلى الله عليه وسلم، وأن يكون هذا الاجتهاد في عصر واحد وليس في كل العصور، وأن يكون الإجماع بعد وفاة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنه لا عبرة للإجماع في عصره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنه هو المشرِّع، وأن يكون الإجماع في الأمور الشرعية" [٤].

وقد ذهب جمهور العلماء إلى أن الإجماع أصل من أصول الدين، ومصدر من مصادر الشريعة، يقول القاضي أبو يعلى ـ رحمه الله ـ: "الإجماع حجة مقطوع عليه يجب المصير إليها وتحرم مخالفته ولا يجوز أن تجتمع الأمة على الخطأ" [٥].

---

[١] شرح العقيدة الواسطية: محمد خليل هراس، ط٤، مؤسسة مكة للطباعة والإعلام، ص١٥.

[٢] الأصول من علم الأصول: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، ط٢، دار ابن الجوزي، ١٤٣٠ هـ، ٢٠٠٩ م ، ٦٤/١

[٣] شروط الإجماع:

أ. أن يعلم من الأدلة الشرعية ما يحتاج إليه في اجتهاده كآيات الأحكام وأحاديثها.
ب. أن يعرف ما يتعلق بصحة الحديث وضعفه؛ كمعرفة الإسناد ورجاله، وغير ذلك.
ج. أن يعرف الناسخ والمنسوخ ومواقع الإجماع حتى لا يحكم بمنسوخ أو مخالف للإجماع .
د. أن يعرف من الأدلة ما يختلف به الحكم من تخصيص، أو تقييد، أو نحوه حتى لا يحكم بما يخالف ذلك.
ه. أن يعرف من اللغة وأصول الفقه ما يتعلق بدلالات الألفاظ؛ كالعام والخاص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين، ونحو ذلك؛ ليحكم بما تقتضيه تلك الدلالات.
و. أن يكون عنده قدرة يتمكن بها من استنباط الأحكام من أدلتها. (الأصول من علم الأصول ص ٨٥).

[٤] الإجماع في الشريعة الإسلامية: رشدي علياني، مجلة الجامعة الإسلامية ، العدد الأول، ١٣٩٧هـ ص ٦٤-٦٦ (بتصرف).

[٥] العدة في أصول الفقه : القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف الفراء، تحقيق أحمد بن علي سير المباركي، ط ٢، ١٤١٠هـ، ١٠٥٨/٤.

ويقول ابن حزم ـ رحمه الله ـ: "الإجماع قاعدة من قواعد الملة الحنفية يرجع إليه ويفزع نحوه ويكفر من خالفه إذا قامت عليه الحجة أنه إجماع" [١].

وقد قرر شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ أن مرتبة الإجماع تلي مرتبة الكتاب والسنة وهو مذهب السلف، وقد استدل عليه بما ثبت عن السلف من آثار، ثم قال ـ رحمه الله ـ: "وهذه الآثار ثابتة عن عمر وابن مسعود وابن عباس وهم من أشهر الصحابة بالفتيا والقضاء وهذا هو الصواب" [٢].

كما أن جمهور العلماء أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد ـ رحمهم الله ـ يرون الأخذ بقول الصحابي الذي لم يخالف قول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يخالف قول أحد الصحابة [٣].

ومن خلال بحثي وجدت أن ابن الحاج ـ رحمه الله ـ وافق منهج أهل السنة والجماعة في تقرير مصادر التلقي؛ حيث إنه ينص عليها أحيانًا، وأحيانًا أخرى يذكرها عرضًا في الردِّ على بعض البدع، غيرَ أنه لم يلتزم بما قرَّره من مصادر التلقي وهي الكتاب والسنة و اتباع منهج السلف، كما في مسألة دعاء الأموات وغيرها من المسائل التي خالف فيها منهج أهل السنة والجماعة، وسوف يأتي بيان ذلك في مسألة زيارة القبور من البحث.

لقد اعتمد ابن الحاج في كتابه (المدخل) على مصادر التلقي عند أهل السنة والجماعة وهي كتاب الله عزوجل و سنة نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقول السلف وعلى إجماع العلماء، وكتابه المذكور يزخر باستدلالاته من القرآن الكريم واستدلالاته من السنة واستدلاله من قول السلف والإجماع.

وكان ـ رحمه الله ـ يدعو الى الاتباع وترك الابتداع، بل إنه يصرح بذلك في كثير من الأحيان، ويستنكر على من لم يأخذ بهذه الأصول، وعلى بعض مناهج الاستدلال عند الصوفية، مثل: الرؤية، والكشف، والإلهام، وبعض خرافاتهم.

يقول ابن الحاج عن مصادره في الاستدلال: "فلا بد من الاستشهاد على المسائل بما يأتي بكتاب الله تعالى وبأحاديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبفعل الصحابة رضوان الله عليهم". [١]

([١]) مراتب الإجماع : أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم، دار الكتب العلمية ، بيروت، ص٧.

([٢]) مجموع الفتاوى ٢٠١/١٩.

([٣]) انظر : المدخل إلى السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، المحقق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دارا لخلفاء، الكويت، ص٢٠٣. و الموافقات : إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي ، المحقق أبو عبده مشهور بن حسن أبي سلمان، دار ابن عفان، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ ٤٦٣/٤. و الجواهر الثمينة في بيان أدلة عالم المدينة : حسن بن محمد المشاط، بيروت، دار الغرب الإسلامي، عام ١٤٠٦هـ، ص٢١٥.

ويقول ـ رحمه الله ـ في حثه للعلماء أن يشتغلوا بالقرآن الكريم والسنة وأقوال الصحابة: "ثم يستجير بربه من عثرات اللسان ومن نزغات الشيطان ومن الخطأ والزلل ثم يتكلم بما قد تحصل عنده من العلم في تلك المسألة التي قرأ القارئ ويذكر ما ذكر العلماء فيها ويوجه أقوالهم ويرد ما ذهبوا إليه إلى أصولهم التي استخرجوا الأحكام منها، وهو الكتاب والسنة ويكون في أثناء ذكره للعلماء يترضى عنهم ويترحم عليهم ويعرف من يحضره بقدرهم وفضيلتهم وحق سبقهم".[٢]

كما كان ـ رحمه الله ـ يحذر العلماء وطلاب العلم من البدع والميل إليها، وأن عليهم الأخذ بأصول الاستدلال الصحيحة ومنها الإجماع والبعد عن الهوى، فيقول: "وليحذر أن يغتر أو يميل إلى بدعةٍ لدليل قام عنده على إباحتها من أجل استئناس النُّفوس بالعوائد أو بفتوى مفتٍ قد وهم أو نسي أو جرى عليه من الأعذار ما يجري على البشر وهو كثير، بل إذا نقل إباحة شيء من هذه الأمور عن أحد من العلماء، فينبغي للعالم بل يجب عليه أن ينظر إلى مأخذ العالم للمسألة، وتجويزه إيَّاها، من أين اخترعها وكيفيَّة إجازته لها، لأنَّ هذا الدِّين والحمد لله محفوظ فلا يمكن لأحد أن يقول فيه قولًا ويتركه بغير دليل، ولو فعل ذلك أحد لم يقبل منه، وهو مردود عليه، إلاَّ أن تكون قواعد الشَّرع تشهد بصحَّته فيرجع للقواعد وللدَّلائل القائمة، ويكون قول هذا العالم بيانًا وتفهيمًا وبسطًا للقواعد والدّلائل، وإن أتى على ما يقوله بدليل فينظر في الدَّليل، فإن كان موافقًا قُبل وكان له أجران أجر الاجتهاد وأجر الإصابة، وإن كان مخالفًا لم يقبل وكان له أجر واحد وهو أجر الاجتهاد، وذلك راجع إلى نيَّته وجدّه ونظره، ألا ترى أن مالكًا ـ رحمه الله ـ لا يأتي بمسألة إلا ويأتي بمأخذها ودليلها فيسندها إلى الكتاب العزيز أو إلى حديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو إلى إجماع أو إلى أقوال العلماء أو فتاويهم أو أحكامهم. فيقول: وعلى ذلك أدركت أهل العلم ببلدنا[٣]، وبذلك حكم عمر بن الخطاب، وبذلك حكم عمر بن عبدالعزيز، وبذلك أفتى سعيد بن المسيِّب، وبذلك كان ربيعة يفتي، وكان ابن هرمز يفعل كذا ويقول كذا إلى غير ذلك من الآثار المروية عنه في إسناده كل مسألة يردها إلى أصلها ويعزوها إلى ناقلها والمفتي فيها أو المنفرد فيها أو إجماع الناس فيها هذا مع أن الأئمة المجمع على تقليدهم قد استفاض عنهم وشاع وذاع شهادتهم له بالتقدمة وقد سمي إمام دار الهجرة، وكذلك غيره وغيره من العلماء المتقدمين إذا أتوا بالمسألة ذكروا مأخذها إلا أن يكون مأخذها بيِّنًا جدًّا لا يحتاجون إلى ذكره لكثرة وضوحه للغالب من الناس،

---

(١) المدخل لابن الحاج ٨٨/١.
(٢) المدخل لابن الحاج ١/ ١١٥.
(٣) موطأ الإمام مالك ١٠٥/١

فإذا كان هذا دأب العلماء المتقدمين المجمع على جواز تقليدهم فكيف المتأخر الذي لم يصل إلى هذه الدرجة" [1].

و قوله السابق الذكر يعدُّ قاعدة شرعية في الحكم على المسائل، ومنهجًا نرد به على أقوال المخالفين أيًّا كانوا، وهو ميزانٌ نَزِنُ به أقواله.

وقد عرَّف ابنُ الحاج السنة بتعريف موافق لتعريف أهل السنة والجماعة وذلك بقوله: "إن سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هي ما كان عليه من الأمر، والنهي، وكل ما يفعله عليه الصلاة والسلام، أو يشير به إنما هو عن ربه عز وجل، فتارة يؤكِّد ذلك فيوجبه، وتارة يخفِّف عن العباد فيكون ذلك سنة، فإذا سمعت بالسنة فهي عادة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وطريقته" [2].

وكان من عادته ـ رحمه الله ـ أن يأتي بالمسألة ويبين الحكم الشرعي فيها ثم يأخذ بذكر الأدلة عليها بعد تحذيره من الابتداع الواقع في المسألة ، فيقول ـ مثلاً ـ في آداب الطعام: "وقد ذكر بعضهم أنه يسمِّي عند كل لقمةٍ، وهذا الذي قاله وإن كان حسنًا فالاتباع أولى؛ لأنه لم يكن من فعل من مضى، ولا يسمِّي عند كل لقمةٍ؛ إذ إن ذلك بدعةٌ، فنحن متَّبِعُون لا مشرِّعون اللهم اجعلنا من المتَّبِعِين، وكذلك لا يقول: بسم الله الرحمن الرحيم؛ لأنه لم يرد ذلك، وإنما ورد بسم الله وإن كان ذلك حسنًا. وكذلك ينبغي أن لا يفعل ما قاله بعضهم أنه يقول في أول لقمةٍ بسم الله، وفي الثانية بسم الله الرحمن، وفي الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم، ثم يسمي بعد ذلك في كل لقمةٍ، وهذا مثل ما سئل عنه الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ تعالى حين قيل له: كيف نقول في الركوع سبحان ربي العظيم؟، أو سبحان ربي العظيم وبحمده؟ فقال: أما أنا فلا أقول وبحمده [3] تحفُّظًا منه على الاتباع، ولم يتعرَّض إلى ما زاد على ذلك؛ إذ إنه ذكر حسن لكن الاتباع لا يفوقه غيره أبدًا" [4].

ولابن الحاج ـ رحمه الله ـ طريقة مميزة في تفصيل المسائل وتمحيصها، وطريقة في الاستدلال بالقرآن الكريم، ثم بالسنة النبوية المطهرة، ثم بفعل السلف الصالح، ثم يذكر أقوال العلماء، ومنها ما ذكره في بدعة المولد وما يترتب عليها من المنكرات حيث يقول: "إن بعضهن يرقصن وقد تقدم ما في رقص الشبان والرجال من العورات والمفاسد وفي رقصهن أكثر وأشنع. ولذلك أُمِرْنَ بالستر أكثر من الرجال. وقد قال الله تعالى في كتابه العزيز «وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ

([1]) المدخل لابن الحاج ١٦٣/١.

([2]) المدخل لابن الحاج ٣٠٠/١

([3]) المغني: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، الشهير بابن قدامة المقدسي، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو ،عالم الكتب، الرياض، ط٣، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، ١٨٠/٢

([4]) المدخل لابن الحاج ٢٢١/١.

مِنْ زِينَتِهِنَّ» [1]، وقد علم من أحوال النسوة في هذا الوقت أن المرأة لا تخرج من بيتها في الغالب حتى تلبس أحسن ثيابها وتتطيب وتتزين ثم تفرغ عليها من الحلي من بيتها في الغالب حتى تلبسن أحسن ثيابها وتتطيب وتتزين ثم تفرغ عليها من الحلي ما تجد السبيل إليه فإذا رقصت وهي على هذه الحالة زادت خشخشة الحلي فقد تسمع من بعيد فتزيد الفتنة بحسب ذلك إذ لا يحلو أمرهن في الغالب من أن يكون بعض الرجال يستمعون وبعضهم ينظرون فتكثر الفتن وتفسد القلوب وتتشوهن. فمن كان من أهل الدين وطرأ عليه سماع شيءٍ مما ذكر أو رؤيته تشوش من ذلك إذ إنه لو سلم باطنه من الفتنة المعهودة لوقع له التشويش من جهة ما يرى أو يسمع من مخالفة السنة كما تقدم في مراتب الإنكار فإن كان التشويش الواقع في باطنه من جهة ما يجده البشر غالبًا فقد يؤول ذلك إلى أنه يتذكر شيئًا من ذلك في حال تعبده وهو أشد من الأول فيخاف أن يصيب من فتنة العقوبة إما عاجلًا وإما آجلًا لأجل فساد حاله مع ربه. وقد تقدم أن خروج المرأة لا يكون إلا لضرورة شرعية وخروجها للمولد ليس لضرورة شرعية بل للبدع والمناكير والمحرمات كما تقدم ذكره. ثم إنهن لا يجتمعن للمولد الذي احتوى على ما تقدم ذكره من المفاسد المذكورة إلا بحضور من يزعمن أنها شيخة على عرفهن وقد تكون وهو الغالب ممن تدخل نفسها في التفسير لكتاب الله عزوجل فتفسر وتحكي قصص الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين وتزيد وتنقص وربما وقعت في الكفر الصريح وهي لا تشعر بنفسها وليس ثَمَّ من يردها ويرشدها. وقد بلغني أنه وقع ذلك منها في بيت شيخ من الشيوخ المعتبرين في الوقت ولا غير عليها أحدٌ بل أكرموها وأعطوها. وقد منع علماؤنا ـ رحمة الله عليهم ـ الجلوس إلى القُصَّاص من الرجال أعني الوعاظ الذين يعملون في المساجد وغيرها". [2]

وكان ـ رحمه الله ـ يدعو دائمًا إلى الامتثال بالسنة عند فعل الواجب أو المسنون؛ حيث يقول: "فلا يقتصر على نية هذا الواجب ليس إلا، بل يضيف إليها نية امتثال السنة في ذلك" [3].

ويبين ـ رحمه الله ـ أهمية اتباع السنة ومعنى اتباع السنة؛ حيث يقول: "قال الله تعالى في كتابه العزيز حكاية عن اللعين إبليس بقوله: «لأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ» [4]، «ثُمَّ لآتِيَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلا

([1]) سورة النور، آية: ٣١.

([2]) المدخل لابن الحاج ١٣/٢

([3]) المدخل لابن الحاج ٢٧/١. وأمثلة ذلك كثيرة لا تحصى، انظر: ج١/ ١٢-٢٧-٤١-٧٦-١٠١، ج٢ / ١٨-٢٧-٥٠-٦٦، ج١٨٣/٣-١٩١-٢٨٤-٢٩١، ج١٣٤/٤-٢٢٨-٢٣٤-٣٠٣

([4]) سورة الأعراف، آية: ١٦.

تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ» [1]، والصراط المستقيم هو كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فتجد اللعين لا يجد موضعًا فيه امتثال سنة إلا ويعمل على تبديلها بما يناقضها حتى صار ما أبدله سنة لهم، ألَا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم :"كيف بك يا حذيفة إذا تركت بدعة قالوا ترك سنة"[2] . وهذا الحديث بين واضحٌ، وذلك أن سنة النبي عليه الصلاة والسلام هي ما كان عليه من الأمر والنهي، وكان ما يفعله عليه الصلاة والسلام أو يشير به إنما هو عن ربه عز وجل فتارةً يؤكد ذلك فيوجبه وتارةً يخفف عن العباد فيكون ذلك سنة، فإذا سمعت بالسنة فهي عادة النبي صلى الله عليه وسلم، وطريقته، ثم بهذه السنة أعني في اتخاذ السنة عادة فكل من كانت له عادة، أو طريقة فتلك سنته فلما أن اعتاد الناس عوائد ومضت الأعوام عليها كانت سنتهم. فإذا جاء الإنسان يترك عادتهم قالوا ترك سنة، فإذا جاء يفعل سنة أعني سنة النبي عليه الصلاة والسلام قالوا فعل بدعة بالنسبة إلى أنه خالف عادتهم" [3] .

كما كان ـ رحمه الله ـ يستدل بفعل الصحابة ويرد من نسب إليهم شيئًا وهو ليس كذلك، فيقول ـ رحمه الله ـ: "وقد ذكر بعض المتأخرين ـ رحمه الله تعالى وعفا عنه ـ هذه الأحاديث المتقدم ذكرها وساقها في فضل استحباب قراءة الجماعة مجتمعين وفضل القارئين والسامعين وبيان فضيلة من حضهم وجمعهم عليها وندبهم إليها ثم قال: اعلم أن قراءة الجماعة مجتمعين مستحبة لهم بالدلائل الظاهرة وأفعال السلف والخلف المتظافرة انتهى. وليس في شيء من تلك الأحاديث المذكورة شيء من أفعال السلف والخلف. وقد ذكر ابن بطال ـ رحمه الله ـ في شرح البخاري عن العلماء أنهم قالوا: الأحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم، يحتاج فيها إلى معرفة تلقي الصحابة لها كيف تلقوها من صاحب الشريعة صلوات الله عليه وسلامة؟ فإنهم أعرف بالمقال وأفقه بالحال انتهى. وما ذكره من الأحاديث ليس في شيء منها ما ينص على أنهم اجتمعوا على ما ترجم عليه أما قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ" [4] . فلم يذكر فيه أنهم اجتمعوا على ذلك يتراسلون

([1]) سورة الأعراف، آية: ١٧.

([2]) لم أجد هذا الأثر في كتب السنة، ولكن هناك أثر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: "كَيْفَ بِكُمْ إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَعْرُوفَ مُنْكَرًا، وَالْمُنْكَرَ مَعْرُوفًا؟" رواه الطبراني في المعجم الأوسط ، باب ما يذكر من انتقاص العقول، وذهاب أحلام الناس في الفتن برقم ١١١.

([3]) المدخل لابن الحاج ٣٠٠/١.

([4]) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ، برقم: ٢٦٩٩.

بينهم صوتًا واحدًا، بل ذلك عامٌ هل كان على صوتٍ واحدٍ أم لا؟ وقد دل الدليل على أنهم لم يكونوا يفعلون ذلك، بل دل الدليلُ على عدم ارتكابهم ذلك ونهيهم عنه" [1].

ويقول ـ رحمه الله ـ: "وقد قال بعض العلماء ـ رحمة الله عليهم ـ : يا هذا عليك باتباع السنة وآكد من اتباع السنة اتباعُ السلف؛ فإنهم أعرف بالسنة منا هكذا ينبغي أن يكون الإنسان مع خير القرون المشهود لهم بذلك" [2].

وكان ـ رحمه الله ـ يحث على اتباع الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ وأصحاب القرون المفضلة ـ رحمهم الله ـ ويبين جهودهم في حفظ السنة والدين وبيانهما، فيقول: "وقد كان مالك ـ رحمه الله ـ إذا شك في الحديث تركه البتة فلا يحدِّث به، وهو ليس من قرنهم بل من القرن الثاني فما بالك بهم وهم خير الخيار وصفهم في الحفظ والضبط لا يمكن الإحاطة به ولا يصل إليه أحدٌ فجزاهم الله عن أمة نبيه خيرًا لقد أخلصوا لله تعالى الدعوة وذبُّوا عن دينه بالحجة، قال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: من كان منكم متأسِّيًا فليتأس بأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، فإنهم كانوا أبر هذه الأمة قلوبًا وأعمقها علمًا وأقلها تكلُّفًا وأقومها هديًا وأحسنها حالًا، اختارهم الله تعالى لصحبة نبيه عليه الصلاة والسلام وإقامة دينه فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم في آثارهم؛ فإنهم كانوا على الهدي المستقيم انتهى. فلما أن مضوا لسبيلهم طاهرين عقبهم التابعون لهم ـ رضي الله عنهم ـ فجمعوا ما كان من الأحاديث متفرقًا، وبقي أحدهم يرحل في طلب الحديث الواحد وفي المسألة الواحدة الشهر والشهرين، وضبطوا أمر الشريعة أتم ضبطٍ، وتلقوا الأحكام والتفاسير من في الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ، مثل علي بن أبي طالب رضي الله عنه وابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، كان علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ يقول: "سلوني ما دمت بين أظهركم فإني أعرف بأزقة السماء كما أنا أعرف بأزقة الأرض" [3]، وقال عليه الصلاة والسلام في ابن عباس: "ترجمان القرآن"[4]، فمن لقي مثل هؤلاء كيف يكون علمه؟ وكيف يكون حاله وعمله؟ فحصل للقرن الثاني نصيبٌ وافرٌ أيضًا في إقامة هذا الدين، ورؤية من رأى بعيني رأسه صاحب الشريعة صلوات الله عليه وسلامه؛ فلذلك كانوا خيرًا من

([1]) المدخل لابن الحاج ٩٠/١. وانظر: ٦٥/١ ، ٨٤/١، ٨٩/١، ٩٢/١ ، ١٥٨/١، ١٦١/١، ١٨٩/١.

([2]) المدخل لابن الحاج ١٠١/١.

([3]) لم اجد هذا الأثر في كتب السنة.

([4]) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، دار السعادة، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م، ٣١٦/١. ولفظه: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: دَعَا لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَيْرٍ كَثِيرٍ وَقَالَ: "نِعْمَ تُرْجُمَانُ الْقُرْآنِ أَنْتَ"، انظر: المستدرك على الصحيحين للحاكم كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، رقم: ٦٣٧٠.

الذين بعدهم، ثم عقبهم التابعون لهم وهم تابعو التابعين ـ رضي الله عنهم ـ فيهم حدث الفقهاء المقلدون المرجوع إليهم في النوازل الكاشفون للكروب فوجدوا القرآن، والحمد لله مجموعًا ميسَّرًا، ووجدوا الأحاديث قد ضبطت وأحرزت، فجمعوا ما كان متفرِّقًا، وتفقهوا في القرآن والأحاديث على مقتضى قواعد الشريعة، واستخرجوا فوائد القرآن والأحاديث واستنبطوا منها فوائد وأحكامًا، وبينوا على مقتضى المنقول والمعقول، ودوَّنوا الدواوين، ويسَّروا على الناس، وبينوا المشكلات باستخراج الفروع من الأصول، وردوا الفرع إلى أصله وبينوا الأصل من فرعه. فانتظم الحلال واستقر من الدين لأمة محمد عليه الصلاة والسلام بسببهم الخير العميم، فحصلت لهم في إقامة هذا الدين خصوصية أيضًا بلقائهم من رأى من رأى صاحب العصمة صلوات الله عليه وسلامه، ومع ذلك لم يبقوا لمن بعدهم شيئا يحتاج أن يقوم به، بل كل من أتى بعدهم إنما هو مقلِّد لهم في الغالب وتابع لهم، فإن ظهر لهم فقه غير فقههم أو فائدة غير فائدتهم فمردود كل ذلك عليه، أعني بذلك أن يزيد في حكم من الأحكام التي تقررت أو ينقص منها فذلك مردود بالإجماع" [1].

وقد حذر ـ رحمه الله ـ من مخالفة الصحابة وأصحاب القرون المفضلة؛ حيث قال: "فيبدأ أولًا بالتغيير على نفسه، ثم بعد ذلك على غيره كل على حسب حاله، وينظر إلى ما حدث في زمان من شهد فيهم بالخير فيقبل عليه ويتدين به، وما حدث بعد هذه القرون فالترك لذلك أولى ما يتقرب به إلى الله تعالى، وهو أفضل من الصيام والقيام ومواصلة الليالي والأيام، والتدين إلى الله تعالى ببعض ذلك والأخذ على يد فاعله إن كان للإنسان شوكة على ذلك فهو أفضل العلوم وأفضل العبادات" [2].

وقد كان ضِمْنَ منهج ابن الحاج ـ رحمه الله ـ الاستدلالُ بالإجماع؛ فقد نقل الإجماع في كثير من المسائل، منها قوله في الأحكام الشرعية المستنبطة بالدليل: "أن يزيد في حكم من الأحكام التي تقرَّرت أو ينقص منها وذلك مردودٌ بالإجماع". [3]

([1]) المدخل لابن الحاج ٧٠/١.

([2]) المدخل لابن الحاج ٨١/١. وقد كان يدعو ـ رحمه الله ـ إلى اتباع السلف والتحذير من مخالفتهم عدد لا يحصى في كتابه المدخل منها : ج١٠١/١-٢٨٨ ، ١٠/٢-١٢٩-١٤٤-٢٣٩ ، ١٤٨/٣-١٩١، ٢٦١/٤.

([3]) المدخل لابن الحاج ٧٥/١.

و منها ما نقله من إجماع الفقهاء والمفتين على تحريم البناء على القبور؛ حيث يقول: "وهذا إجماع من هؤلاء العلماء المتأخرين فكيف يجوز البناء فيها" [١]، ويقول في الوطء في زمن الحيض: "ومنهن من يزعم أن الصفرة والكدرة والغبرة يجوز للرجل وطء المرأة في تلك الحال، وهذا مخالف للإجماع أيضا". [٢]

واعتمد ابنُ الحاجِ ـ رحمه الله ـ على القياسِ أيضًا؛ إذْ قاسَ جملةً من المسائل على نظائرها مؤكِّدًا على اتباع الكتاب والسنة وأقوال العلماء المستنبطة من الكتاب والسنة ثُمَّ ما للقياس فيها مدخل، فيقول في العبارة الصحيحة: "هي راجعة إلى امتثال أمر المولى سبحانه وتعالى مع بيان رسوله المعصوم في الحركات والسكتات صلوات الله عليه وسلامه فحيثُ مشى مشينا، وحيث وقف وقفنا، وكذلك يتعين الرجوع إلى ما استنبطه العلماء وأفادوه من كتاب الله عزوجل وحديث رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا للقياس فيه مدخل". [٣]

يقول ـ رحمه الله ـ في مسألة استحباب رفع اللقمة واللقمتين لعبيده وخدمه: "وينبغي له أن لا يخلي نفسه من أن يلقم زوجته اللقمة واللقمتين، وكذلك من حضره من عبيده وإمائه وأولاده وخدمه ومن حضره من غير هؤلاء أصهارًا كانوا، أو ضيوفًا، أو أصدقاء إن أمكن ذلك فأما الزوجة فلقوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ: "حتى اللقمة يضعها في فـيّ امرأته" [٤]، فقد حصل له الثواب مع أن وضع اللقمة في فـيّ امرأته له فيها استمتاعٌ فغيرها من باب أولى الذي هو مجرَّد عن ذلك إلا لله خالصًا، وينبغي له أن يحتسب في ذلك كله أعني إحضار الطعام والإطعام لقوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ: "إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ" "[٥]. ومعلوم بالضرورة أن الواجب فيه الثواب ابتداء لكن لمَّا أن زاد هذا نيَّةَ الاحتساب جعل له في مقابلة الاحتساب صدقةً، فإن استحضر مع ذلك الإيمان كان له في مقابلته مغفرة" [٦].

---

(١) المدخل لابن الحاج ٢٥٣/١.

(٢) المدخل لابن الحاج ٦٣/٢ وقد نقل الإجماع في أكثر من عشرين مسألة، انظر: ج١٤/١-٢٦-٧٥-١٠٩-٢٥٣-٢٥٧ ،ج٢/٢-٨-١٩-٥٠-٦١-١٧٢-٢٠٧-٢١٩-٢٢٢-٢٢٤-٢٢٨، ج١٢٠/٣، ج٨٦/٤-٨٧-٢٠٢-٢٦٥-٢٦٩.

(٣) المدخل لابن الحاج ٢٦٤/٤.

(٤) لفظ الحديث عند البخاري قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها، حتى ما تجعل في في امرأتك"، كتاب مناقب الأنصار، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: اللهم أمض لأصحابي هجرتهم، برقم ٣٩٣٦.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب: ما جاء إن الأعمال بالنية والحسبة، ولكل امرئ ما نوى، برقم ٥٥.

(٦) المدخل لابن الحاج ١/ ٢٢٤.

ومن ذلك ما استدل به ابن الحاج ـ رحمه الله ـ في تحريم نعت النساء بـ (ست الخلق، وست الإسلام، وست الأحكام، وست النساء)؛ حيث يقول ـ رحمه الله ـ في دليله على تحريم هذه النعوت: "إنَّ أزواج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللاتي أثنى الله عليهن في كتابه العزيز وعظَّم فيه قدرهن بقوله تعالى: «يَانِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ» [1] الآية مع قوله عزوجل: «ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ» [2]، «ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ» [3]، ومعلوم بالضرورة القطعية التي لا يشك فيها ولا يرتاب أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعظم من يبادر إلى تعظيم الحرمات والشعائر، مع ذلك لما يسم واحدة من نسائه الطاهرات ـ رضي الله عنهن ـ بشيء من هذه النعوت المحدثة وكفى بها، ألا ترى إلى قوله عليه الصلاة والسلام في حق ابنته الطاهرة التي قال في حقها: "فاطمة بضعة مني"، فإذا كانت بضعة منه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فناهيك بها منزلة رفيعة فيجب تعظيمها ما أمكن، ثم إنه عليه الصلاة والسلام لم يزد على اسمها المعلوم شيئًا، وواجب الاعتقاد بأنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفَّى لها حقَّها ولكل ذي حق حقه وتكرم بالزيادة على ذلك، فلو كانت الزيادة على الأسماء المعلومة لهن فيها شيء ما من الخيرية لم يتركها عليه الصلاة والسلام، ولبيَّنَ الجواز ولو مرَّةً واحدة لتعظيمه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للشعائر" [4].

وقد استنكر ـ رحمه الله ـ على المخالفين وخاصة من المتصوفة في منهجهم، الذين عدُّوا الهواتف و الرؤى مصدرًا من مصادر الاستدلال، فشرَطَ ابن الحاج ـ رحمه الله ـ ضرورة عرضِ الرؤى المناميَّة على الكتاب والسنة: "وليحذر أن يسكن إلى ما يقع له من الهواتف التي تهتف به في يقظته ومنامه ومن الرجوع إلى سهو بعض العلماء في أشياء لم يكن عليها الصدر الأول، وكذلك لا يسكن إلى رؤيا يراها في منامه تكون مخالفة لشيء مما تقدم ذكره من الاتباع لهم. وليحذر مما يقع لبعض الناس في هذا الزمان، وهو أن يرى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في منامه في أمره بشيء أو ينهاه عن شيء فينتبه من نومه فيقدم على فعله أو تركه بمجرد المنام دون أن يعرضه على كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى قواعد السلف ـ رضي الله عنهم ـ قال تعالى في كتابه العزيز: «فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ» [5]، ومعنى قوله: «فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ»، أي: إلى كتاب الله تعالى، ومعنى قوله: «وَالرَّسُولِ»، أي: إلى الرسول في حياته وإلى سنته بعد وفاته على ما

---

(1) الأحزاب، آية: ٣٢.
(2) سورة الحج، آية: ٣٠.
(3) سورة الحج، آية: ٣٢.
(4) المدخل لابن الحاج ٢٣٩/١.
(5) سورة النساء، آية: ٥٩.

قاله العلماء رحمة الله عليهم وإن كانت رؤيا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حقًّا لا شك فيها لقوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي" [1] على اختلاف الروايات. لكن لم يكلف الله تعالى عباده بشيء مما يقع لهم في منامهم. قال عليه الصلاة والسلام: "رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ" [2] وعد فيهم النائم حتى يستيقظ، لأنه إذا كان نائمًا فليس من أهل التكليف فلا يعمل بشيء يراه في نومه هذا وجه. ووجه ثان، وهو أن العلم والرواية لا يؤخذان إلا من متيقظ حاضر العقل والنائم ليس كذلك. ووجه ثالث، وهو أن العمل بالمنام مخالف لقول صاحب الشريعة صلوات الله عليه وسلامه حيث قال: "تَرَكْت فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابَ اللهِ وَسُنَّتِي" [3] وفي رواية وعترتي أهل بيتي [4] . فجعل عليه الصلاة والسلام النجاة من الضلالة في التمسك بهذين الثقلين فقط لا ثالث لهما، ومن اعتمد على ما يراه في نومه فقد زاد لهما ثالثًا فعلى هذا من رأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في منامه وأمره بشيء أو نهاه عن شيء فيتعين عليه عرض ذلك على الكتاب والسنة؛ إذ إنه عليه الصلاة والسلام إنما كلف أمته باتباعهما. وقد قال عليه الصلاة والسلام: "أَلَا فَلْيُبْلِغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ" [5] الحديث. وروى أبو داود في سننه عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: "تَسْمَعُونَ وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ وَيُسْمَعُ مِمَّنْ يَسْمَعُ مِنْكُمْ" [6]، ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي" [7]، وقوله عليه الصلاة

([1]) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم، برقم ١١٠.

([2]) رواه النسائي في سننه، كتاب الطلاق، باب: من لا يقع طلاقه من الأزواج، برقم٣٤٣٢. والحاكم في المستدرك، كتاب الطهارة، من حديث عبد الرحمن بن مهدي برقم ٩٤٩

([3]) لم يرد نص بهذا اللفظ، ولكن وردت روايات كثيرة بالمعنى نفسه، منها ما أخرجه مالك في الموطأ، كتاب القدر، باب النهي عن القول بالقدر ٨٩٩/٢. والحاكم في المستدرك، كتاب العلم برقم ٣١٩، وهي قوله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ، لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ".

([4]) رواه أحمد في مسنده برقم ١١١٣١، باب مسند المكثرين من الصحابة ٢١١/١٧، ولفظُه: "وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ: كِتَابَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَعِتْرَتِي، كِتَابُ اللهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَعِتْرَتِي: أَهْلُ بَيْتِي". ورواه النسائي في الكبرى، كتاب المناقب، فضائل علي رضي الله عنه، برقم ٨٠٩٢.

([5]) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب حجة الوداع، برقم ٤٤٠٦، ولفظُه: "أَلاَ لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ". وأخرجه مسلم، كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها، إلا لمنشد على الدوام، برقم ١٣٥٤.

([6]) رواه أبو داود في سننه، كتاب العلم، باب فضل نشر العلم، برقم ٣٦٥٩.

([7]) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر، برقم ٦٣١.

والسلام: "خُذُوا عَنِّى مَنَاسِكَكُمْ" [1] إلى غير ذلك، فإذا عرضها على شريعته عليه الصلاة والسلام فإن وافقتها علم أن الرؤيا حق، وأن الكلام حق وتبقى الرؤيا تأنيسًا له، وإن خالفتها علم أن الرؤيا حق، وأن الكلام الذي وقع له فيه ألقاه الشيطان له في ذهنه والنفس الأمارة، لأنهما يوسوسان له في حال يقظته فكيف في حال نومه؟! ولأجل هذا المعنى قال علماؤنا ـ رحمة الله عليهم ـ على ما سمعت سيدي أبا محمد ـ رحمه الله ـ يقول غير ما مرة نقلًا عن العلماء: إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا رئي في المنام فأمر بشيء أو نهى عن شيء فالواجب فيه أن يعرض على كتاب الله تعالى وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام، فإن وافق علم أن الرؤيا حق وأن الكلام حق وتكون الرؤيا تأنيسًا للرائي وبشارة له، وإن خالفتْ علم أن الرؤيا حق وأن الشيطان أوصل إلى سمع الرائي غير ما تكلم به النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلو كان المنام مما يتعبد به لبيَّنه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو نبَّه عليه، أو أشار إليه ولو مرة واحدة كما فعل في غيره. وقد نقل الشيخ الإمام أبو زكريا يحيى النووي ـ رحمه الله ـ في أوائل كتاب تهذيب الأسماء واللغات في أثناء الكلام على خصائصه عليه الصلاة والسلام قال: ومنه أن من رآه في المنام فقد رآه حقًّا، فإن الشيطان لا يتمثل في صورته، ولكن لا يعمل بما يسمعه الرائي منه في المنام مما يتعلق بالأحكام خلاف ما استقر في الشرع لعدم ضبط الرائي لا للشك في الرؤيا، لأن الخبر لا يقبل إلا من ضابط مكلف والنائم بخلافه، فعلى هذا فمن رأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في منامه وخاطبه وكلَّمه ووصل إلى ذهن الرائي لفظ أو ألفاظ من العوائد التي هي واقعة في زمن الرائي أو قبله وتكون مخالفة لشريعته عليه الصلاة والسلام فلا يجوز له ولا لغيره التدين بها ولا أن يعتقد أن ما وصل إلى ذهنه في منامه مما خالف الشريعة المطهرة أنه صحيح، لأن تنزيه النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن نسبة ذلك وما شاكله إليه واجب متعيّن". [2]

ويقول ـ رحمه الله ـ في مسألة الرؤى وعرضها على الكتاب والسنة: "إذا كانت الرؤيا على ما تقدم ذكره من التفصيل، وأن المعتبر منها قسم واحد فكيف يمكن السكون إلى ما يراه الرائي في نومه مع وجود تلك الاحتمالات أو الإقدام على العمل بما يراه الرائي في نومه قبل أن يعرضه على الكتاب والسنة المضمون له العصمة في اتباعها هذا مما لا يتعقل". [3]

وقد أجاب ابن الحاج ـ رحمه الله ـ على شبهات من جعل الرؤى مصدرًا للتلقِّي فقال: "فإنْ قال قائل: قد شرع الأذان بسبب المنام. فالجواب: إن هذا يؤيد ما تقدم ذكره من عرض الرؤيا على الشريعة المطهرة فإذا وافقتْ أُمْضِيَتْ، وإنْ خالفتْ

([1]) رواه البيهقي في الكبرى، كتاب الحج، باب الأضباع في وادي محسر، برقم ٩٧٩٦.

([2]) المدخل لابن الحاج ٤/٢٨٦ـ٢٨٨

([3]) المدخل لابن الحاج ٤/٢٩٢.

تُرِكَتْ بدليل أنهم لم يعملوا بما رأوه حتى عرضوه على صاحب الشريعة، صلوات الله وسلامه عليه فشرع بما رآه عليه الصلاة والسلام، فوجب أن يرجع في ذلك إليه، عليه الصلاة والسلام في حياته وإلى سنته بعد انتقاله إلى ربه عزوجل. فإن قال قائل: فقد ورد من حديث سمرة بن جندب أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا صلى صلاة أقبل علينا بوجهه فيقول: "مَنْ رأى منكم الليلة رؤيا، فإن رأى أحدٌ رؤيا قصَّها، فيقول ما شاء الله أن يقول"، فسألنا يومًا: "هل رأى أحدكم رؤيا؟". قلنا: لا، وقال: "لكنِّي رأيتُ الليلة رجلين أتياني". فالجواب: إنَّ هذا يؤيِّد ما تقدَّم ذكرُه أيضًا، فكانوا يرجعون إليه عليه الصلاة والسلام لا إلى ما رأوه، فكذلك الحكم بعد انتقاله عليه الصلاة والسلام فالرجوع إلى شريعته لا إلى المرائي على ما تقدم ذكره. فإذا عرضت الرؤيا على الكتاب والسنة فوافقت فهو حق وبشارة للرائي أو من رآه له لقوله عليه الصلاة والسلام: "لم يبق بعدي من النبوة إلا المبشِّرات يراها الرجل الصالح أو ترى له" "[1]. [2]

وبهذا يظهر للباحث موافقة ابن الحاج ـ رحمه الله ـ منهج أهل السنة والجماعة في عرض الرؤى على الكتاب والسنة، وأن الرُّؤَى ليست في ذاتها مصدرًا من مصادر التلقِّي والاستدلال.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: "وغالب ما يستند إليه الواحد من هؤلاء: أنْ يدَّعي أنه رأى منامًا، أو أنه وجد بذلك القبر علامة تدل على صلاح ساكنه: إما رائحة طيبة، وإما توهم خرق عادة ونحو ذلك، وإما حكاية عن بعض الناس: أنه كان يعظم ذلك القبر، فأما المنامات فكثير منها بل أكثرها كذب، وقد عرفنا في زماننا بمصر والشام والعراق من يدَّعي أنه رأى منامات تتعلق ببعض البقاع أنه قبر نبي أو أن فيه أثر نبي ونحو ذلك. ويكون كاذبًا، وهذا الشيء منتشر. فرائي المنام غالبًا ما يكونُ كاذبًا وبتقدير صدقه: فقد يكون الذي أخبره بذلك شيطان، والرؤيا المحضة التي لا دليل يدل على صحتها لا يجوز أن يثبت بها شيء بالاتفاق. فإنه قد ثبت في الصحيح عنِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: "الرؤيا ثلاثة: رؤيا من الله، ورؤيا مما يحدِّث به المرء نفسه، ورؤيا من الشيطان" [3]. فإذا كان جنس

([1]) ومتن الحديث هو قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لَنْ يَبْقَى بَعْدِي مِنَ النُّبُوَّةِ إِلاَّ الْمُبَشِّرَاتُ، فَقَالُوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوْ تُرَى لَهُ، جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ"، رواه أنس بن مالك (موطأ الإمام مالك : مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، تحقيق: بشار عواد معروف - محمود خليل، مؤسسة الرسالة،١٤١٢ هـ، ١٥٣/٢).

([2]) المدخل ٢٩٣/٤، وانظر: ١٩٤/٣، ٣٧/٤.

([3]) أخرجه مسلم، كتاب الرؤيا برقم ٢٢٦٣، ولفظه: "وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ: فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى مِنَ اللهِ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءُ نَفْسَهُ، فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ".

الرؤيا تحته أنواع ثلاثة، فلا بد من تمييز كل نوع منها عن نوع. ومن الناس ـ حتى من الشيوخ الذي لهم ظاهر علم وزهد ـ من يجعل مستنده في مثل ذلك: حكاية يحكيها عن مجهول حتى أن منهم من يقول: حدثني أخي الخضر أن قبر الخضر بمكان كذا، ومن المعلوم الذي بيَّنَّاه في غير هذا الموضع أنَّ كلَّ مَنِ ادَّعى أنه رأى الخضر، أو رأى من رأى الخضر، أو سمع شخصًا رأى الخضر، أو ظن الرَّائي أنه الخضر: أن كل ذلك لا يجوز إلا على الجهلة المخرِّفين الذين لاحظَّ لهم من علمٍ ولا عقلٍ ولا دينٍ، بل هم من الذين لا يفقهون ولا يعقلون" [1]، وبمثل هذا قال ابن القيم [2] ـ رحمه الله .

ومع موافقة منهج ابن الحاج ـ رحمه الله ـ في الرؤى والمنامات لمذهب اهل السنة والجماعة، إلا أنه خالف ـ غفر الله له ـ قوله وأيد بعض ما يراه الصالحين، وكذلك نقل واستدل ببعض الرؤى ـ في بعض المسائل والشطحات الصوفية ـ تعزيزًا لقوله في المسألة [3].

([1]) مجموع الفتاوى ٤٥٧/٢٧. انظر مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت ، ط٣، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م ٧٥/١.

([2]) مدارج السالكين ٧٥/١.

([3]) وقد انتهج هذا النهج كل من شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم ـ رحمهما الله ـ حيث أوردوا بعض الرؤى استئناسًا وتعزيزًا لقولهم، فقد نقل ابن تيمية ـ رحمه الله ـ بعض الرؤى في فتاويه وفي بعض مصنفاته حيث يقول: "ومن هنا يغلط كثير من الناس، فإنهم يبلغهم أن بعض الأعيان من الصالحين عبدوا عبادة، أو دعوا دعاء، ووجدوا أثر تلك العبادة وذلك الدعاء، فيجعلون ذلك دليلًا على استحسان تلك العبادة والدعاء، ويجعلون ذلك العمل سنة، كأنه قد فعله نبي، وهذا غلط، لما ذكرناه، خصوصًا إذا كان ذلك العمل إنما كان أثره بصدق قام بقلب فاعله حين الفعل، لم يفعله الأتباع صورة لا صدقًا، فيضرون به لأنه ليس العمل مشروعًا فيكون لهم ثواب المتبعين، ولا قام بهم صدق ذلك الفاعل الذي لعله بصدق الطلب وصحة القصد يكفر عن الفاعل. ومن هذا الباب ما يحكى من آثار لبعض الشيوخ، حصلت في السماع المبتدع، فإن تلك الآثار، إنما كانت عن أحوال قامت بقلوب أولئك الرجال، حركها محرك كانوا في سماعه إما مجتهدين، وإما مقصرين تقصيرًا غمره حسنات قصدهم، فيأخذ الأتباع حضور صورة السماع، وليس حضور أولئك الرجال سنة تتبع، ولا مع المقتدين من الصدق والقصد ما لأجله عذروا، أو غفر لهم، فيهلكون بذلك. وكما يحكي عن بعض الشيوخ، أنه رئى بعد موته، فقيل له: ما فعل الله بك؟ فقال: أوقفني بين يديه وقال لي: يا شيخ السوء، أنت الذي كنت تتمثل بسعدى ولبنى؟ لولا إني أعلم أنك صادق لعذبتك. فإذا سمعت دعاء، أو مناجاة مكروهة في الشرع قد قضيت حاجة صاحبها فكثير ما يكون من هذا الباب. ولهذا كان الأئمة، العلماء بشريعة الله، يكرهون هذا من أصحابهم وإن وجد أصحابهم أثره". (اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم : تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي تحقيق: ناصر عبدالكريم العقل، مكتبة الرشد، الرياض، ٢١٧/٢. وانظر : منهاج السنة النبوية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ط ١، ١٤٠٦هـ، ٢٣٩/٨، ٢٠١/٦، ومجموع

ومن ذلك ما نقله عن كلام شيخه المرجاني ـ رحمه الله ـ في النشرة ولم يعلق على ذلك حيث يقول: "وقد كان سيدي أبو محمد المرجاني - رحمه الله - لا تزال الأوراق للحمى ولغيرها على باب الزاوية، فمن كان به ألم أخذ ورقة منها فاستعملها فيبرأ بإذن الله عز وجل، وكان المكتوب فيها "الله أزلي لم يزل، ولا يزال يزيل الزوال وهو لا يزال، ولا حول، ولا قوة إلا بالله العلي العظيم" «وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ» [1]، وقد كان سيِّدي أبو محمد ـ رحمه الله ـ أكثر تداويه بالنشرة يعملها لنفسه ولأولاده ولأصحابه فيجدون على ذلك الشفاء. وأخبر ـ رحمه الله ـ أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعطاها له في المنام. ثم أخبر مرة ثانية أَنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له: ما تعلم ما أعمله معك ومع أصحابك في هذه النشرة على ما نقله خادمه ـ رحمه الله ـ ... إلخ" [2]، ومن ذلك قوله ـ رحمه الله ـ: "ونهى عليه الصلاة والسلام عن أن يتبع الميت بنارٍ حين تشييعه إلى قبره، لأنه تفاؤل رديءٌ وهؤلاء يوقدون الشموع وغيرها عنده مع ما يوقدونه من الأحطاب لطعامهم، اللهم عافنا من قلب الحقائق، وقد قال لي من أثق به إنه بنى دارًا حول القبور فسكن هناك فأصبحت جاريةً من جواريه فأخبرته أنها رأت في النوم شيخًا كبيرًا ذا شيبة وجمالٍ، وعليه ثيابٌ بيضٌ، وهو يقول نحن من بيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحن سكان بهذا الموضع وأنتم تدقون على رؤوسنا بالهاون بالليل والنهار، وقد شوشتم علينا. قال فأخليت ذلك الموضع وأمرت بهدمه عن آخره؛ فالبناء في القبور منهي عنه إذا كانت في ملك الإنسان لنفسه، وأما إن كانت لغيره فلا يحل البناء فيها" [3]، ويقول أيضًا: "ويروى عن منصور بن عمار أنه قال: كنت مولعًا في صباي برفع القراطيس من الأرض حتى عرفت بذلك، فبينما أنا ذات يوم في صحراء إذ وجدت قرطاسًا فيه لا إله إلا الله فرفعته ولم يكن بإزائي حائطٌ ولا شيءٌ أرفعه فيه فبلغته، فرأيت في النوم تلك الليلة هاتفًا يهتف بي، وهو يقول: يا منصور، إن الله عزوجل سيرى لك ما فعلت، وينوي أن يرفع ويكرم ويعظم ما يجد في المسجد أو الطرق بين الأرجل من نعم الله تعالى ممتهنة فيعظمها برفعه لها وصيانتها". [4]

الفتاوى ١٣/١١، ومدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ٤٠/٢-٤٢. وجلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام : محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبدالقادر الأرناؤوط، دار العروبة، الكويت، ط٢، ١٤٠٧هـ، ص ١١٦ وانظر ص ٤١١ و٤١٢).

([1]) سورة الإسراء، آية: ٨٢.

([2]) المدخل لابن الحاج ١٢٢/٤. وانظر كذلك في علاج بعض الأمراض ١٢٥/٤، ١٢٦/٤ حيث ينسب العلاج إلى رؤية النبي صلى الله عليه وسلم.

([3]) المدخل لابن الحاج ٢٥٢/١.

([4]) المدخل لابن الحاج ٤٣/١.

ونستخلص مما ذكر في الرؤية أن ابن الحاج ـ رحمه الله ـ لا يعدُّ الرؤيا مصدرًا من مصادر التشريع، غيرَ أنه قد نقل في كتابه (المدخل) كثيرًا من الرؤى في تقرير بعض المسائل، أو يستأنس بها وبعضها من شطحات الصوفية.